

الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22

تاريخ القبول: 2026/06/16

تاريخ الإرسال: 2026/05/31



<i>Mourad Delenda</i>	مراد دلندة	<i>Afaf Miloudi</i>	عفاف ميلودي*
مخبر الامن الإنساني: الواقع، الرهانات و الآفاق - جامعة باتنة 1			
كلية الحقوق جامعة باتنة 1		كلية الحقوق جامعة صفاقس- تونس	
<i>mourad.delenda@univ.batna.dz</i>		<i>miloudiafaf7@gmail.com</i>	

فترة استعمالها قصد إضفاء الشفافية على المعاملات في مجال الاستثمار، واستحداث حزمة من الأنظمة التحفيزية الامتيازية غرضها النهوض بالمناطق المهمشة وتوجيه الاستثمار لدعم بعض القطاعات، أو تشجيع المشاريع الكبرى التي لها قابلية استحداث مناصب عمل وذات قوة تدفع بالنشاط الاقتصادي الوطني من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، منصة رقمية للمستثمر، مناخ الاستثمار، الأنظمة التحفيزية.

ملخص:

يعتبر الاستثمار من بين اهم المشاريع التنموية التي تحتاج الى مناخ ملائم لقياسها على وجه يرفع من همة الدول في شتى المجالات، والدولة الجزائرية كمشيلايتها من الدول سعت ولازالت تسعى الى توفير الجو المناسب من اجل تفعيل وتعزيز العملية الاستثمارية، حيث سعت على توفير كل الظروف من تحفيزات وأجهزة استحدثتها مؤخرا من اجل المساعدة على جذب وحماية الاستثمارات المحلية والأجنبية، ويظهر ذلك جليا من خلال تكريسها لترسانة قانونية تساهم في تهيئة وخلق المناخ المناسب للاستثمار، تمثل أساسا في القانون: 18-22 المتعلق بالاستثمار الذي جاء ليصلح ويشد ما شاب القانون القديم من ثغرات وكذا لتحسين المناخ الاستثماري في الجزائر، وقد شملت مواده العديد من التعديلات الإيجابية والمزايا التي تطال وتمس التعديل الدقيق في الأجهزة المخول لها متابعة وتنفيذ السياسة الاستثمارية وإعادة تنظيمها جهة، إلى جانب إنشاء منصات رقمية لصالح المستثمر هدفها توجيه الاستثمارات ومراقبتها ومتابعتها منذ تسجيلها وخلال

*- د. عفاف ميلودي

Abstract:

Investment stands as a critical developmental endeavor necessitating an environment conducive to flourishing, advancing nations across various dimensions. Algeria, akin to its global counterparts, persistently endeavors to cultivate conditions that catalyze and amplify the investment landscape. A concerted effort has been undertaken to furnish the requisites, enticements, and pioneering institutions essential for attracting and safeguarding both domestic and foreign investments. The manifestation of this endeavor is palpable through the unwavering commitment to a legal framework, specifically enshrined in Law 22-18, geared towards rectifying the lacunae in antecedent legislation and fortifying the investment milieu in Algeria. This legislative framework incorporates sundry salutary revisions and perks, with a pronounced emphasis on honing the efficacy of the entities entrusted

with overseeing and executing investment strategies. Moreover, a suite of digital platforms has been instituted to furnish investors with guidance, accompaniment, and surveillance vis-a-vis their investments, with the overarching objective of instilling transparency into investment operations. Additionally, an array of incentivization mechanisms has been unveiled to bolster underserved locales, buttress targeted sectors, and galvanize expansive projects that engender employment opportunities and propel the national economy towards growth.

Keywords: Algerian Investment Promotion Agency, digital investor's platform, investment climate, and incentive structures.

مقدمة:

لا شك أن الاستثمار يعد من أهم وأبرز القطاعات التي تتسم بالحيوية إذ أنه مصدرا قويا لدعم وتحقيق وتحسين التنمية الاقتصادية، فكل دول العالم بما فيها الدولة الجزائرية تسعى جاهدة لخلق بيئة استثمارية تحفيزية وامتيازات عن طريق توفير وسائل وأجهزة وآليات جاذبة لأكبر قدر من المستثمرين من داخل وخارج الوطن، ويظهر ذلك من خلال التكريس الدستوري لحرية الاستثمار وفقا لنص المادة 61 من دستور 2020 باعتبار أن الاستثمار هو الحلقة الأساسية لدعم الاقتصاد وتطويره من أجل تحقيق تنمية محلية مستدامة، وإصدارها لقانون الاستثمار الجديد 18-22 والمراسم التابعة له، والذي يظهر من خلاله أنها علقت آمالا وتطلعات مستقبلية نيرة في قطاع الاستثمار، ويبرز ذلك جليا من خلال إضفاءها جملة من التعديلات الجوهرية والفعالية على الاطار المؤسساتي المتمثل في الأجهزة أو الهيئات المكلفة بمتابعة السير الحسن للسياسة الاستثمارية، وخلق جملة من المزايا الجديدة والامتيازات هدفها اصلاح المنظومة القانونية الخاصة بالتنمية الاستثمارية وسد ما وجد من ثغرات في ظل الاحكام القانونية القديمة، وكذا تحسين وتعزيز الواقع الاستثماري وتحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وتوضح حقوق المستثمرين والتزاماتهم،

ان المشرع الجزائري كذلك قد انتج استراتيجية لها تأثير ممتاز مستقبلا على التنمية الاقتصادية على الاقتصاد القومي في مجال الاستثمار وذلك من خلال رقنة قطاع الاستثمار "انشاء منصة رقمية" غرضها خدمة المستثمر ومرافقته لمتابعة مشروع الاستثماري، نظرا لما تكتسبه عملية الرقمنة من نتائج إيجابية تتمثل في تحقيق تكافؤ الفرص بين المستثمرين وفرض الحكامة الرشيدة من نزاهة وشفافية في المعاملات الاستثمارية، كما تضمن القانون الجديد للاستثمار تحديد الأنظمة التحفيزية الواجب تطبيقها على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية بغض النظر عن كونها تخص قطاعات ذات أولوية، او تابعة لمناطق توليها الدولة تدابير خاصة أو تلك الاستثمارات التي تتسم بالطابع المهيكل.

**"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار
في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22"
- د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة**

الإشكالية: ما مدى تعزيز الآليات القانونية والمستحدثة المخول لها تحسين مناخ الاستثمار بالجزائر على تحقيق التنمية الاقتصادية في إطار القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار؟
وبعد القراءة المتأنية والاطلاع الدقيق على نصوص القانون 18-22 ارتأينا تقسيم المداخلة الى ثلاثة محاور كالآتي:
المحور الأول: تعديل الإطار المؤسسي المنظم للاستثمار
المحور الثاني: إستحداث رقمنة قطاع الاستثمار
المحور الثالث: إستحداث أنظمة تحفيزية إمتيازية جاذبة للمستثمرين

المحور الأول: تعديل الإطار المؤسسي المنظم للاستثمار

يعتبر الاستثمار من اهم القطاعات الحيوية المحققة للتنمية الاقتصادية وبقوة في وقتنا الحاضر ، نتيجة لذلك سعت الدولة الجزائرية على خلق بيئة استثمارية مشجعة على تحقيق تنمية دولية ووطنية من الناحية الاقتصادية، عن طريق توفير أجهزة وميكانيزمات هدفها مرافقة المستثمر وتسريع عملياته دون عراقيل او بيروقراطية، بمقابل أداء مهامها المنوطة بها والمتمثلة في الاشراف ومتابعة الاستثمارات، وتتجسد هذه المجهودات المبذولة من طرف الدولة في اصدارها لقانون الاستثمار الجديد لسنة 2022 والنصوص التنظيمية الجديدة له، والذي جاء ليعيد النظر في تنظيم وتشكيلة الأجهزة المكلفة بتنفيذ ومتابعة السياسة الاستثمارية في الدولة من جهة ومحاولة الفصل النوعي في مهامها لتجنب التداخل بينها من جهة اخرى، وهذه الأخيرة تتمثل في: المجلس الوطني للاستثمار الذي خُصص له مرسوم يحدد تشكيلته وسيره²، والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار التي خصصت لها كذلك احكام قانونية تنظمها وتسيرها³، وهو ما سنتطرق اليه جليا فيما يلي:

أولا: المجلس الوطني للاستثمار

يعتبر المجلس الوطني للاستثمار الجهاز الأول من حيث التنظيم وفقا للقانون 18-22 المتعلق بالاستثمار ويظهر ذلك بصورة واضحة في المادة 17 منه، حيث أظهرت هذه الاخيرة ان المجلس الوطني للاستثمار ليس بالجهاز أو الهيئة المستحدثة

والجديدة بل هو وليد الامر رقم: 01-03 المعدل والمتمم والملغى 4 وتحديدا في مادته 18 التي تعتبر أساسه القانوني في ظل النصوص السابقة للاستثمار، وعليه فان هذا الجهاز فرضت علينا التطرق الى مهامه وطريقة سيره.

1- مهام المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته:

أ- مهامه:

بالرجوع الى المادة 16 من قانون الاستثمار 18-22 نجد ان المجلس الوطني للاستثمار يعتبر من بين الأجهزة المكلفة بالعملية الاستثمارية الى جانب الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، لذلك فقد حدد له المشرع الجزائري مهام في ظل قانون الاستثمار الجديد تندرج بشكل جلي في:

¹ القانون رقم: 18-22 المؤرخ في: 15 ذي الحجة عام 1443 الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 50 المؤرخة في: 28 يوليو سنة 2022.

² المرسوم التنفيذي رقم: 22-297 المؤرخ في، 08/09/2022، الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، جريدة رسمية عدد 60 المؤرخة في: 18/09/2022.

³ المرسوم التنفيذي رقم: 22-298 المؤرخ في: 08/09/2022، الذي يحدد تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 60 المؤرخة في: 18/09/2022.

⁴ الأمر رقم: 01-03 المؤرخ في: أول جادى الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 غشت سنة 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية رقم: 47 لسنة 2001.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

- اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، والسهر على تناسقها الشامل وتقييم تنفيذها وهو ما ورد في نص المادة 17 من القانون 18-22.
- اعداد تقريراً تقييماً سنوياً يرفعه إلى رئيس الجمهورية.
- تفرغ المجلس الوطني للاستثمار فقط للمهام المتعلقة برسم السياسة العامة للاستثمار وتنسيقها وتنفيذها، أي أنه لم تعد تحت طائلة اختصاصاته المهام التي كانت مسندة له في الأمر رقم: 01-03 السابق. ليصدر بعدها المرسوم التنفيذي رقم 297-22 الذي أعاد التأكيد على نفس المهام المذكورة سلفاً من خلال المادة الثانية منه⁶.
- يعمل المجلس كذلك بالإضافة إلى المهام المذكورة، على ترقية الاستثمارات وتطويرها، وفحص الملفات المتعلقة بالاستثمار والتي تخدم الصالح العام خصوصاً الاقتصاد الوطني للدولة، وذلك في إطار الصلاحيات المخولة له وكذا من خلال تشكيلته المتكاملة والمتنوعة⁷. وهو بذلك يعدّ همّاز ذو اختصاص وطني لأنه يحوي جملة من القطاعات التي تخص السياسة الاستثمارية من جهة، ولا يتمتع بالاستقلالية الإدارية لأن توصياته وقراراته لا يستطيع توجيهها بصورة مباشرة إلى المستثمر بل يجب أن يوجهها أولاً إلى السلطات الوصية بالمناطق لها تنفيذ النصوص والاحكام المتعلقة بترقية ودعة الاستثمار⁸.
- للمجلس دور جوهري وبارز بالنسبة للاستثمارات الأجنبية، تتمثل أساساً في دراسة الملف مبدئياً والتدقيق في جوانب عدة بما فيها الجانب الإداري والتنظيمي كمرعاة احترام المستثمر للقواعد القانونية التي يستطيع من خلالها إيداع مشروعه الاستثماري أم لا، كذلك له سلطة رقابة ملف المشروع من الناحية الاقتصادية من حيث الجدوى الاقتصادية، القطاع المعني بالاستثمار، الانعكاسات التي قد تنجر على المشروع الاستثماري من الناحية التكنولوجية والبيئية... الخ⁹.
- ومن خلال ما سبق ذكره نرى بأن المشرع الجزائري قد أعاد النظر في مهام المجلس الوطني للاستثمار وقصصها جدا بالمقارنة مع النصوص التنظيمية السابقة، حيث أبقى له فقط مسؤولية اقتراح استراتيجية الدولة في مجال سياسة دعم الاستثمارات، أي اقتضرت مهامه فقط في اقتراح خطة مثالية حول ترقية العملية الاستثمارية وتطوير مناخها والسهر على تنسيقها بصورة شاملة من جهة وتقييم تنفيذها وتجسيدها من جهة أخرى.
- كما أضيف للمجلس مهمة أخرى مُستحدثة تتمثل في اعدادة لتقرير سنوي يُرفع مباشرة إلى رئيس الجمهورية وهي مهمة جد حساسة، خاصة ارتباطها بصفة مباشرة مع رئيس الجمهورية دون أن يُرفع أمام جهة رقابية أخرى لمعالجته، ويكون بذلك قد عزز من مكانة هذا المجلس وهو ما جاء به المرسوم التنفيذي رقم 297-22.

ب- تشكيلته:

ان انشاء المجلس الوطني للاستثمار ليس وليد الصدفة بل هو نتيجة حتمية للأبحاث المعمقة والأفكار الدقيقة المنبثقة من السلطين التنفيذية والتشريعية حول طريقة ضبط مركز وحيد لاتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة الاستثمارية، وذلك راجع للدور

⁵ " يكلف المجلس الوطني للاستثمار المنشأ بموجب احكام المادة 18 التي بقيت سارية المفعول ضمن الامر رقم: 03-01 المؤرخ في اول جادى الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار باقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، والسهر على تناسقها الشامل وتقييم تنفيذها ".

⁶ "يكلف المجلس باقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، والسهر على تناسقها الشامل وتقييم تنفيذها وذلك طبقاً لأحكام المادة 17 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمتعلق بالاستثمار. بعد المجلس الوطني للاستثمار تقريراً تقييماً سنوياً يرفعه إلى رئيس الجمهورية".

⁷ مساعيد عبد الوهاب، خنوش سعيد، الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي، قراءة تحليلية في ضوء قانون الاستثمار الجديد 18-22، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 14، العدد 01، ص 586.

⁸ اقلولي محمد، دور المجلس الوطني للاستثمار، مقال بمجلة كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 9 رابط المجلة:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/381/11/1/22073>

⁹ جال قرناش، المجلس الوطني للاستثمار: آلية لترقية الاستثمار أم عقبة تعترض سبيلها؟، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 03، لسنة 2021، ص 79.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار"

في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22"

- د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

الفعال والمهم لهذه الأخيرة في ترقية العملية الاستثمارية في الجزائر 10، فهو بذلك يعتبر بمثابة مجلس حكومة مصغر كونه يتضمن في تشكيلته جملة معتبرة من الوزارات نظرا لتركيبته البشرية 11، وهو ما أكدته المادة 17 من القانون رقم: 18-22 التي جاءت كالآتي: "...تحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وتنظيمه وسيره عن طريق التنظيم" وما ورد كذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 297-22 الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، وتحديدًا في مادته الثالثة التي نستشف من خلالها ان المجلس الوطني للاستثمار يوضع تحت سلطة الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة، الذي يتولى رئاسته ويتشكل من الأعضاء الدائمين الآتي ذكرهم:

- ✓ الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية،
- ✓ الوزير المكلف بالمالية، الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،
- ✓ الوزير المكلف بالصناعة، الوزير المكلف بالاستثمار، الوزير المكلف بالتجارة،
- ✓ الوزير المكلف بالفلاحة، الوزير المكلف بالسياحة،
- ✓ الوزير المكلف بالعمل والتشغيل، الوزير المكلف بالبيئة،
- ✓ لوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إلى جانب الأعضاء المشاركون والممثلون في: الوزراء المعنيون بجدول الأعمال في اجتماعات المجلس، ورئيس مجلس الإدارة وكذا المدير العام للوكالة الجزائرية لرقية الاستثمار، كملاحظين في اجتماعات المجلس، ويمكن أن يستعين المجلس، عند الحاجة، بكل شخص نظرا لكفاءاته أو خبرته في مجال الاستثمار وهو ما ورد تفصيلا في المادة الثالثة من نفس المرسوم. إن الغرض من تعدد الوزارات المشكلة للمجلس يتمثل في العمل على ضمان فعاليته من جهة، ومن جهة أخرى من أجل تفادي التنسيق السيء بين مختلف الجهات المعنية، مما قد يؤدي بالضرورة الى الوقوع في تنازع الاختصاص بين مختلف الوزارات 12.

ومن خلال ما سبق يمكننا التوصل الى بعض الملاحظات الإيجابية او "المزايا" والتي يدور سياقها حول التنظيم الجديد للمجلس الوطني للاستثمار حيث نرى أنه يتكون من عدد منسجم من الوزراء يجمعهم هدف واحد وهو وضع سياسة عامة للاستثمار في الدولة ومتابعتها والسهر على تنفيذها، كما ان تشكيلته ليست مغلقة أو مقيدة بل مفتوحة ويُسمح من خلالها بدخول اي عضو جديد يساهم في وضع استراتيجية الدولة لدعم وترقية الاستثمار، الى جانب ذلك فان تعدد الوزارات في تشكيلة المجلس توجي باهتمام المشرع الجزائري بالقطاعات الممثلة في تلك الوزارات ومدى أهميتها في استراتيجية التنمية المحلية للدولة الجزائرية.

لكن رغم تلك المزايا الا ان التشكيلة الخاصة بالمجلس يشوبها العديد من النقص نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، أن أعضاء المجلس لا يتمتعون بالاستقلال العضوي، نظرا لان تعيين هؤلاء الوزراء يخضع الى رئيس الجمهورية بعد استشارة الوزير الاول، كما انهم عرضة للتعديل وعدم الثبات في حال اي تعديل حكومي هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ عدم وجود وزير العدل ضمن التشكيلة، بالرغم من الأهمية الكبرى لمثل هذا القطاع سواء من حيث فرض الصرامة وحوكمة المعاملات الاستثمارية، او من حيث تشجيع وترقية الاستثمار وتهيئة المناخ الاستثماري المناسب.

ثانيا: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

لم يعرف المشرع الجزائري في قانون الاستثمار الجديد 18-22 الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بل اكتفى بالإشارة إليها في النصوص القانونية السالفة وأعاد صياغة تسميتها بعدما كانت في السابق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وهو ما نُص عليه صراحة في المادة 18 من القانون السابق،

¹⁰ بن هلال ندير، "المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار"، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، المجلد 5، العدد 2، لسنة 2021، ص 41.

¹¹ صيات كريمة، مدى المستجدات في قانون الاستثمار لسنة 2001، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق بجامعة الجزائر، 2006، ص 42.

¹² بن هلال ندير، "المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار"، مرجع سابق، ص 42.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

ولكن قد عرفها المرسوم التنفيذي 22-298 في مادته الثانية التي نصت على ما يلي: "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع تحت وصاية الوزير الأول، يحدد مقر الوكالة في مدينة الجزائر"،

ومن خلال التعريف السابق نستنتج ان الوكالة يمكن اعتبارها انها شخص من أشخاص القانون العام الذين تضيف عليهم الصبغة الإدارية، كونها تعمل على تسهيل الإجراءات الإدارية، من أجل الحصول على المشاريع الاستثمارية من قبل المستثمرين مع ضرورة مرافقتهم منذ بداية المشروع الاستثماري الى غاية نهايته. وقد خول لها المشرع الجزائري جملة من المهام في عدة مجالات وهي ما نصت عليها المادة الرابعة من القانون رقم: 18-22 وهي كالآتي 13:

1- مجال الإعلام: ويشمل ما يلي

- ضمان خدمة الاستقبال والإعلام لصالح المستثمرين في جميع المجالات الضرورية للاستثمار،
 - جمع الوثائق الضرورية التي تسمح بالتعرف الأحسن على التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالاستثمار، ومعالجتها وإنتاجها ونشرها بواسطة كل وسيلة مناسبة،
 - وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على كل المعطيات الضرورية لتحضير مشاريعهم،
 - وضع بنوك بيانات تتعلق بفرض الأعمال والموارد والطاقات الكامنة على المستوى المحلي،
 - وضع قاعدة بيانات، بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية، عن توفر العقار الموجه للاستثمار.
- ### 2- مجال التسهيل: وتتمثل في جملة المهام التي تساعد المستثمر على انجاح مشروعه الاستثماري في الدولة من خلال:

- وضع المنصة الرقمية للمستثمر وتسييرها،
- تقييم مناخ الاستثمار واقتراح التدابير التي من شأنها تحسينه،
- تقديم جميع المعلومات اللازمة لا سيما حول فرص الاستثمار في الجزائر، والعرض العقاري، والحوافز والمزايا المتعلقة بالاستثمار، وكذا الإجراءات ذات الصلة.

3- مجال ترقية الاستثمار: تتمثل مهام الوكالة في مجال ترقية وتشجيع الاستثمار في:

- المبادرة بكل نشاط مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وفي الخارج بهدف ترقية الاستثمار في الجزائر،
- إعداد واقتراح مخطط لترقية الاستثمار على الصعيدين الوطني والمحلي وتصميم عمليات حشد رؤوس الأموال اللازمة لإنجازها وتنفيذها،
- ضمان خدمة إقامة علاقات أعمال وتسهيل الاتصالات بين المستثمرين وتعزيز فرص الأعمال والشراكة،
- إقامة علاقات تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتطويرها.

4- مجال مرافقة المستثمر: تعد عملية المرافقة للمستثمرين من أهم المهام المنوطة بالوكالة، باعتبار الوكالة همزة وصل بين المستثمر، والدولة ويتجلى عملها خصوصا في:

- تنظيم مصلحة للتوجيه والتكفل بالمستثمرين،
- وضع خدمة الاستشارات مع اللجوء إلى الخبرة الخارجية، عند الحاجة،
- مرافقة المستثمرين لدى الإدارات الأخرى.

5- مجال تسيير الامتيازات: تعد الحوافز والامتيازات الممنوحة في مجال الاستثمار من بين أهم العوامل المشجعة على الاستثمار، وقد اوكلت مهمة تسيير هذه المزايا والتحفيزات للوكالة من خلال:

- إعداد شهادات تسجيل الاستثمارات والقيام بتعديلها، عند الاقتضاء،

¹³ كوسام اميرة، آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في اطار قانون الاستثمار رقم: 18-22، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 8، العدد الثاني، جوان 2023، ص 135-136.

**"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار
في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22"
- د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة**

- تحديد المشاريع الهيكلية استنادا إلى المعايير والقواعد المحددة في التنظيم المعمول به، وإبرام الاتفاقيات المقررة في المادة 31 من القانون 18-22.
 - التحقق من قابلية الاستفادة من المزايا بالنسبة للاستثمارات المسجلة،
 - التأشير على قوائم السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا، المقدمة من طرف المستثمر،
 - إصدار قرارات سحب المزايا،
 - تحرير محاضر معاينة الدخل في مرحلة الاستغلال وتحديد مدة مزايا الاستغلال الممنوحة للاستثمار،
 - القيام، وفقا للتنظيم المعمول به بتسيير عمليات التنازل و / أو تحويل السلع والخدمات التي استفادت من المزايا،
 - إعداد شهادات الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.
- 6- مجال المتابعة:** يقتضي القيام بأي مشروع استثماري في الدولة ضرورة مراقبته ومتابعته من طرف الوكالة التي اسندت لها هذه المهمة، وستوجب توقيع جزاءات في حال مخالفة الشروط المتفق عليها من طرف المستثمر، وذلك من خلال الاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون، وكذا معالجة عرائض وشكاوى المستثمرين، الى جانب تطوير خدمة الرصد والإصغاء والمتابعة لفائدة الاستثمارات المسجلة.

من خلال المهام المسندة للوكالة نلاحظ ان المشرع الجزائري قد وسع من مهام الوكالة من خلال مراقبة ومتابعة المشروع الاستثماري منذ بدايته الى غاية نهايته، وقد منحها صلاحيات واسعة في مجال تسيير الحوافز والامتيازات بالنظر الى اهميتها في استقطاب الاستثمار بنوعيه المحلي والاجنبي، وذلك بالمقارنة مع القوانين السابقة للاستثمار التي كانت هذه الاخيرة من خلالها تقتصر محامها فقط حول حق تسجيل هذه المزايا، وإصداره لهذا القانون 18-22 ففرقة نوعية في مهام الوكالة حيث ارتقت من مجرد التسجيل الى تسيير حافظة المزايا والتحفيزات بحكم درايته بالمشروع الاستثماري الذي يحتاج تلك المزايا والتحفيزات، وتسمح بمراقبة مستمرة لكيفيات الاستفادة ومتابعة من يخل بعدم إتمام مشروعه الاستثماري.

وما يلاحظ كذلك هو نية المشرع الجزائري من خلال تبنيه لعبارة "الوكالة الجزائرية..." الى الترويج للاستثمار الوطني لاسما فيما يتعلق بالاستثمارات الأجنبية، فدورها اذن ازدواجي فهي من جانب تهدف الى الترويج للاستثمارات الوطنية وعلى حسابها الخاص، ومن جانب اخر ترافق المستثمر بغض النظر من كونه وطني او أجنبي مستندة على الحوكمة الرشيدة في تسهيل الإجراءات منذ بدايتها الى غاية الولوج الفعلي للاستثمار في الجزائر.

الى جانب المجالات التي تضطلع بها الوكالة، فهي تملك كذلك من حيث التنظيم الإداري تشكيلة قانونية ورسمية منصوص عليها صراحة في المرسوم التنفيذي رقم: 298-22 تتمثل في:

- **مدير العام للوكالة:** وهو المسؤول على تسييرها ويتعامل باسمها ان لزم الامر ذلك وهو ما نصت عليه المادة 13 منه، وقد خول له المرسوم السابق الذكر جملة من الصلاحيات تطل وتقس بسلطه للسلطة السلمية على جميع مستخدمي وعامل الوكالة كونه بمجوزته سلطة التعيين وفقا للحدود التي رسمها له القانون 14، كما له جملة من الصلاحيات المنصوص عليها صراحة في المواد 07، 29، و 32 من المرسوم رقم: 298-22.

- **مجلس إدارة الوكالة:** نظم المرسوم السابق احكام مجلس إدارة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها، حيث نص في مادته السابعة على التشكيلة الأساسية له والمتمثلة في: ممثل الوزير الأول رئيس، ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية، ممثل الوزير المكلف بالجماعات المحلية، ممثل الوزير المكلف بالمالية، ممثل الوزير المكلف بالاستثمار، ممثل الوزير المكلف بالتجارة، ممثل بنك الجزائر. وللمجلس الاستعانة بأي شخص ذو خبرة تكون مساهمته ضرورية لأعمال المجلس.

أما بالنسبة للموضوعات التي تطرح وتداول في المجلس فقد حددت في نص المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم: 22-298 كما يلي: " يتداول مجلس إدارة الوكالة على الخصوص ما يلي:

¹⁴ انظر الفقرة الأخيرة من المادة 13، من المرسوم التنفيذي رقم 298-22 السالف الذكر.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

- مشروع نظامها الداخلي،
 - المصادقة على النظام الداخلي للوكالة،
 - المصادقة على برنامج نشاطات الوكالة،
 - مشروع ميزانية الوكالة،
 - قبول الهبات والوصايا وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها،
 - الموافقة على تقرير النشاط السنوي وتنفيذ الميزانية،
 - أي مسألة يقوم المدير العام للوكالة بعرضها عليه".
- **الشبابيك الوحيدة:** عزز المشرع الجزائري بموجب قانون الاستثمار الجديد رقم: 18-22 نظام الشبابيك الوحيدة اللامركزية لاستقبال وتوجيه المستثمرين، والتي كانت مُنشأة في ظل القانونين على التوالي رقم: 03-01 ورقم: 09-16، فبالرجوع الى 18 من القانون رقم: 18-22 نجد ان المشرع عدّد أنواع الشبابيك الوحيدة والتي خصص لكل واحدة منها مهام منوطة له، كما قد كرس فرق جوهري يكمن في استحداث شبابيك تساعد الوكالة بأداء المهام التي وجدت من أجلها، معتمدا في وضعها "الشبابيك" على معيار المركزية واللامركزية في دراسة مشاريع الاستثمار 15.

المحور الثاني: إستحداث رقمنة قطاع الاستثمار

يعتبر نظام رقمنة قطاع الاستثمار من بين اهم الأنظمة المستحدثة والمكرسة في هذا القطاع، والممسند تسييرها إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، فموجب القانون رقم: 18-22 والمرسوم التنفيذي رقم: 228-22، أصبح الهدف من رقمنة القطاع المكلف بتسيير العملية الاستثمارية واضح جدا، الا وهو توفير كل المعلومات اللازمة حول فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار، ومن خلال هذا المحور سنتطرق الى ضرورة إنشاء منصة رقمية للمستثمر، واطهار الغرض من هذه المنصة الرقمية المخصصة للمستثمر.

أولا: إنشاء منصة رقمية للمستثمر

يعتبر إنشاء المنصة الرقمية للمستثمر من بين أبرز الأنظمة المجسدة صراحة للنهج المتبع من الدولة والمتمثل في اعتماد الحكومة والإدارة الالكترونية، وهو أسلوب لتحقيق الحوكمة الرشيدة بما فيها تحقيق الشفافية الإدارية في التعامل مع المستثمرين قصد تحسين أداء المشاريع الاستثمارية في الجزائر 16،

اقر المشرع الجزائري ولأول مرة إنشاء منصة رقمية مخصصة لخدمة المستثمرين تشرف عليها الوكالة الجزائرية لدعم الاستثمار وذلك وفقا لما ورد في المادة 6/3 والتي تحيلنا بدورها الى المادة 23 من القانون رقم: 18-22، وتوضع تحت وصاية الوزير الأول الذي أشرف بدوره على إطلاق هذه المنصة الرقمية بتاريخ 20-10-2022 .

وقد عرف المشرع الجزائري المنصة الرقمية بأنها: أداة الكترونية لتوجيه الاستثمارات ومرافقتها ومتابعتها منذ تسجيلها وخلال استغلالها، وهو ما نصت عليه المادة 23/3 من المرسوم نفسه.

ان ظهور هذه المنصة الرقمية الذكية ساعد على تسهيل الإجراءات المتعلقة بالاستثمار من خلال ازالة الطابع المادي للملفات اليدوية وتعويضها بالإجراءات الالكترونية، وهي بذلك تكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار. جميع الإجراءات واستكمال جميع الإجراءات المتعلقة بالاستثمار عبر الإنترنت، وتسمح بتكثيف

¹⁵ إيمان بوشارب، الإطار المؤسسي للاستثمار على ضوء القانون رقم: 18-22 الجديد، مجلة الحقوق والعلوم السياسية-جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 01، لسنة 2023، ص 1226.

¹⁶ الكاهنة إزري، نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022، المجلة النقدية للقانون العام والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، المجلد 17، العدد 02، 2022.

¹⁷ موقع وكالة الالباء الجزائرية، منصة " الجزائر للاستثمار " خطوة لإنبعاث الاقتصاد الوطني، تاريخ النشر: 2022-10-20، تاريخ الاطلاع يوم 05-01-2023، على الساعة 15:58 <https://aapi.dz/ar/accueil-ar> . /

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

الإجراءات الواجب اتباعها حسب نوع الاستثمار ونوع الطلبات وتكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار¹⁸.

ثانيا: الغرض من المنصة الرقمية المخصصة للمستثمر

ان الغاية الأولى من انشاء هذه المنصة هو إزالة العقبات على المستثمرين، والمتمثلة في التعرف على نوع العقارات المتاحة لغرض الاستثمار أو طبيعة العقارات المتوفرة في الجزائر المخصصة للاستثمار اذا كانت صناعية أو فلاحية¹⁹، هذا من جهة ومن جهة أخرى تهدف الى التكفل بعملية إنشاء الشركات والاستثمارات وتبسيطها وتسهيلها، وتحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية، وضمان شفافية الإجراءات التي يتعين القيام بها وكيفية فحص ومعالجة ملفات المستثمرين، الإسراع في معالجة ملفات المستثمرين ودراستها من قبل الإدارات المعنية، السماح للمستثمرين بمتابعة تقدم ملفاتهم عن بعد، وهو ما نصت عليه صراحة المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم: 22-298 كذلك تنوّل وفقا لهذه المادة :

- تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد ومردودية الأعوان وجودة الخدمة المقدمة،
- تحسين أداء المرافق العامة وجعلها أكثر إتاحة وذات ولوج أسهل بالنسبة للمستثمرين،
- تنظيم التعاون الفعال بين مصالح الإدارة المعنية بفعل الاستثمار،
- السماح بالتبادل المباشر والفوري بين أعوان الإدارات والهيئات المعنية.

ومن خلال ما سبق نستنتج ان، انشاء هذه المنصة الرقمية له دور جد كبير من حيث تسهيل حصول المستثمر على المعلومات الصحيحة غما يتعلق بالعقار محل الاستثمار، وكذا إمكانية الحصول على الوثائق المتعلقة به، دون عناء أو تنقل، الى جانب ذلك فان وجود هذه الأخيرة يساهم بشكل خلي في إضفاء الشفافية والتزاهة على الإجراءات الإدارية المتعلقة بالمشروع الاستثماري،

المحور الثاني: إستحداث رقمنة قطاع الاستثمار

يعتبر نظام رقمنة قطاع الاستثمار من بين اهم الأنظمة المستحدثة والمكرسة في هذا القطاع، والمساعد تسييرها إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، فموجب القانون رقم: 22-18 والرسوم التنفيذية رقم: 22-298، أصبح الهدف من رقمنة القطاع المكلف بتسيير العملية الاستثمارية واضح جدا، الا وهو توفير كل المعلومات اللازمة حول فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار، ومن خلال هذا المحور سنتطرق الى ضرورة إنشاء منصة رقمية للمستثمر، واطهار الغرض من هذه المنصة الرقمية المخصصة للمستثمر.

أولا: انشاء منصة رقمية للمستثمر

يعتبر انشاء المنصة الرقمية للمستثمر من بين أبرز الأنظمة المجسدة صراحة للنهج المتبع من البولة والمتمثل في اعتماد الحكومة والإدارة الالكترونية، وهو أسلوب لتحقيق الحوكمة الرشيدة بما فيها تحقيق الشفافية الإدارية في التعامل مع المستثمرين قصد تحسين أداء المشاريع الاستثمارية في الجزائر²⁰، اقر المشرع الجزائري ولأول مرة إنشاء منصة رقمية مخصصة لخدمة المستثمرين تشرف عليها الوكالة الجزائرية لدعم الاستثمار وذلك وفقا لما ورد في المادة 6/3 والتي تحيلنا بدورها الى المادة 23 من القانون رقم: 22-18، وتوضع تحت وصاية الوزير الأول الذي أشرف بدوره على إطلاق هذه المنصة الرقمية بتاريخ 20-10-2022 . وقد عرف المشرع الجزائري المنصة الرقمية بأنها: أداة الكترونية لتوجيه الاستثمارات ومراقبتها ومتابعتها منذ تسجيلها وخلال استغلالها، وهو ما نصت عليه المادة 23/3 من المرسوم نفسه.

¹⁸ كوسام امينة، مرجع سابق، ص 138.

¹⁹ الكاهنة إزري، مرجع سابق، ص 72.

²⁰ الكاهنة إزري، نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022، المجلة النقدية للقانون العام والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية،

جامعة تيزي وزو، الجزائر، المجلد 17، العدد 02، 2022.

²¹ موقع وكالة الالباء الجزائرية، منصة " الجزائر للاستثمار " خطوة لإنعاش الاقتصاد الوطني، تاريخ النشر: 20-10-2022، تاريخ الاطلاع يوم 01-05-2023، على الساعة 15:58.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

ان ظهور هذه المنصة الرقمية الذكية ساعد على تسهيل الإجراءات المتعلقة بالاستثمار من خلال ازالة الطابع المادي للملفات البدوية وتعويضها بالإجراءات الالكترونية، وهي بذلك تكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار. لجميع الإجراءات واستكمال جميع الإجراءات المتعلقة بالاستثمار عبر الإنترنت، وتسمح بتكثيف الإجراءات الواجب اتباعها حسب نوع الاستثمار ونوع الطلبات وتكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار 22.

ثانيا: الغرض من المنصة الرقمية المخصصة للمستثمر

ان الغاية الأولى من انشاء هذه المنصة هو إزالة العقبات على المستثمرين، والمتمثلة في التعرف على نوع العقارات المتاحة لغرض الاستثمار أو طبيعة العقارات المتوفرة في الجزائر المخصصة للاستثمار اذا كانت صناعية أو فلاحية 23، هذا من جهة ومن جهة أخرى تهدف الى التثقل بعملية إنشاء الشركات والاستثمارات وتبسيطها وتسهيلها، وتحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية، وضمان شفافية الإجراءات التي يتعين القيام بها وكيفية فحص ومعالجة ملفات المستثمرين،

الإسراع في معالجة ملفات المستثمرين ودراساتها من قبل الإدارات المعنية، السماح للمستثمرين بمتابعة تقدم ملفاتهم عن بعد، وهو ما نصت عليه صراحة المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم: 298-22 كذلك تنوّل وفقا لهذه المادة :

- تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد ومردودية الأعوان وجودة الخدمة المقدمة،
- تحسين أداء المرافق العامة وجعلها أكثر إتاحة وذات ولوج أسهل بالنسبة للمستثمرين،
- تنظيم التعاون الفعال بين مصالح الإدارة المعنية بفعل الاستثمار،
- السماح بالتبادل المباشر والفوري بين أعوان الإدارات والهيئات المعنية.

ومن خلال ما سبق نستنتج ان، انشاء هذه المنصة الرقمية له دور جد كبير من حيث تسهيل حصول المستثمر على المعلومات الصحيحة غيا يتعلق بالعقار محل الاستثمار، وكذا إمكانية الحصول على الوثائق المتعلقة به، دون عناء أو تنقل، الى جانب ذلك فان وجود هذه الأخيرة يساهم بشكل خلي في إضفاء الشفافية والنزاهة على الإجراءات الإدارية المتعلقة بالمشروع الاستثماري،

الخاتمة:

لقد جاء قانون الاستثمار الجديد 18-22 ونصوصه التنظيمية، كقفزة نوعية نشأ عنها تحولا جوهريا في السياسة الاستثمارية للجزائر فهذه الاحكام القانونية جاءت من اجل إضفاء اصلاحات اقتصادية تساهم في تحسين مناخ الاستثمار، والغرض منها هو تشجيع وترقية ودعم الاستثمار المحلي والاجنبي، كما نلمس من خلال التدقيق في المواد القانونية لهذا الأخير انه جاء كبادرة مثالية لتحسين الوضع في قطاع الاستثمار من خلال محاولة تجنب الصعوبات والمعوقات التي تقف في وجه المستثمر، من خلال انشاء منصة رقمية للمستثمر، الغرض منها طرح المستثمرين لانشغالهم فيما يتعلق بمشاريعهم الاستثمارية، ومن خلالها يستطيعون متابعة ملفاتهم وعرض التحديات التي تواجههم او المشكلات التي قد يصادفونها من بداية المشروع الاستثماري الى غاية نهايته من جهة.. ومن جهة أخرى الترويج الفعلي للاستثمار في الجزائر من خلال اظهار المزايا والامكانيات التي تتمتع بها الدولة والتي تتحيا للراغبين في الدخول والاندماج لقطاع الاستثمار في الجزائر قصد تلبية حاجيات المستثمرين.

فبالرغم من المزايا والإيجابيات التي جاء بها القانون رقم 18-22، وما تضمنه من آليات ترمي إلى تحسين مناخ الاستثمار وتعزيز جاذبية البيئة الاستثمارية، إلا أن الدراسة أظهرت أن فعالية هذا الإطار القانوني تظل مرتبطة بمجملته من

²² كوسام امينة، مرجع سابق، ص 138.

²³ الكاهنة ازريل، مرجع سابق، ص 72.

"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22" - د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة

المعطيات العملية والتنظيمية التي تؤثر في تجسيده على أرض الواقع. ومنه، أمكن التوصل إلى مجموعة من النتائج الأساسية، من أبرزها:

- صعوبة تحقيق المشاريع في المناطق التي تعاني من مشاكل عملية او ميدانية، ويرجع ذلك اما لعدم استعداد الدولة على انجاز المشاريع الكبرى خاصة من الناحية المالية، وقد يكون كذلك عدم الاستعداد لتجسيد تلك المشاريع ناتج من عدم رغبة السكان في ذلك بالرغم من النفع الجلي الذي سيأتي منها.
- ضرورة تحيين القوانين التي لها علاقة مباشرة مع قانون الاستثمار، كقانون الجمارك، قانون الضرائب، الملكية الفكرية وغيرها،
- محاولة وضع ضوابط دقيقة لرقننه القطاع العقاري، لما له من علاقة مباشرة تماما مع المعلومات التي تحتاجها العملية الاستثمارية فيما يتعلق بالعقارات القابلة للاستثمار،
- الاخذ بعين الاعتبار تكوين العنصر البشري الذي يعتبر المتدخل المباشر في الاعمال الاستثمارية، حتى وان كانت الاعمال الإدارية تسودها فكرة الرقمنة.

الهوامش والمراجع:

القوانين والمراسيم:

- (1) القانون رقم: 18-22 المؤرخ في: 15 ذي الحجة عام 1443 الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 50 المؤرخة في: 28 يوليو سنة 2022.
- (2) المرسوم التنفيذي رقم: 22-297 المؤرخ في، 08/09/2022، الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، جريدة رسمية عدد 60 المؤرخة في: 18/09/2022.
- (3) المرسوم التنفيذي رقم: 22-298 المؤرخ في: 08/09/2022، الذي يحدد تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 60 المؤرخة في: 18/09/2022.
- (4) الأمر رقم: 01-03 المؤرخ في: أول جادى الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 غشت سنة 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية رقم: 47 لسنة 2001.

الرسائل والأطروحات الجامعية:

- (1) صبيات كريمة، مدى المستجدات في قانون الاستثمار لسنة 2001، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق بجامعة الجزائر، 2006، ص 42.

المقالات:

- (1) مساعيد عبد الوهاب، خنوش سعيد، الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي، قراءة تحليلية في ضوء قانون الاستثمار الجديد 18-22، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 14، العدد 01، ص 586.
- (2) اقلولي محمد، دور المجلس الوطني للاستثمار، مقال بـ مجلة كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 9 رابط المجلة:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/381/11/1/22073>

**"الآليات القانونية والمستحدثة لتحسين مناخ الاستثمار
في ظل قانون الاستثمار الجديد 18-22"
- د. عفاف ميلودي ؛ - د. مراد دلندة**

- (3) جمال قرناش، المجلس الوطني للاستثمار: آلية لترقية الاستثمار أم عقبة تعترض سبيله؟، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 03، لسنة 2021، ص 79.
- (4) بن هلال ندير، "المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار"، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، المجلد 5، العدد 2، لسنة 2021، ص 41.
- (5) كوسام أميرة، آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في إطار قانون الاستثمار رقم: 18-22، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 8، العدد الثاني، جوان 2023، ص 135-136.
- (6) ايمان بوشارب، الإطار المؤسسي للاستثمار على ضوء القانون رقم: 18-22 الجديد، مجلة الحقوق والعلوم السياسية-جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 01، لسنة 2023، ص 1226.
- (7) الكاهنة إزريل، نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022، المجلة النقدية للقانون العام والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، المجلد 17، العدد 02، 2022.

المواقع الإلكترونية:

- (1) موقع وكالة الانباء الجزائرية، منصة " الجزائر للاستثمار " خطوة لإنعاش الاقتصاد الوطني، تاريخ النشر: 2022-10-20، تاريخ الاطلاع يوم 2023-05-01، على الساعة 15:58.
[/https://aapi.dz/ar/accueil-ar](https://aapi.dz/ar/accueil-ar)